

جمعية السرطان السعودية
SAUDI CANCER FOUNDATION



سياسة صرف المساعدات

مقدمة

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير وشروط وإرشادات خاصة بصرف المساعدات التي تمنتها الجمعية للمستفيدين من خدماتها، علماً بأن الجمعية ومن خلال لأنيتها الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية ولكن مساعداتها الخدمات النوعية بمثابة قيمة مالية مقدمة للجهة المستفيدة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذ الصرف.

البيان

أ. المستفيدين:

1. الجهات التي تحت تقع تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي والتي تسمى بالقطاع الثالث.

2. العاملون في القطاع الثالث.

ب. شروط وضوابط المستفيدين:

1. النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية.

2. الترخيص ساري المفعول.

3. لديه مقر رئيسياً.

4. لديه فريق مستقر.

ت. المتطلبات:

1. تعبئة نموذج الطلب واعتماده من رئيس مجلس الإدارة.

2. نسخة من الترخيص.

3. نسخة من اللائحة الأساسية المعتمدة.

4. هيكل إداري معتمد.

ث. إلغاء وسحب المساعدة:

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغائها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

1. عدم صحة المستندات المقدمة للجمعية.

2. سبق وان استفاده الجهة من المساعدة مسبقا.
 3. عدم انطباق الشروط على الجهة المستفيدة.
 4. انسحاب المدير التنفيذي أو ممثلاها في فترة المساعدة.
 5. عدم الالتزام في تطبيق معايير متطلبات المساعدة.
- ج. اقرار ومنح المساعدة:**

تصرف المساعدات المنصوص عليها ضمن الخطة التي تعددتها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح الجهة المستحقة وفق تحقق معايير واشتراطات الخدمة أو المساعدة من قبل لجنة المشاريع في الجمعية وذلك وفق محضر اجتماع اللجنة المؤرخ والمعتمد من أعضاؤها، وفي حالة تساوي الجهات تكون أولوية الترشيح طبقاً لأسبية التقديم بالطلب، ومن ثم يرفع إلى إدارة البرامج والمشاريع لإنكماش الإجراءات المتعلقة بالمساعدة، على أن يتم اشعار الجهة بالقبول بعد أخذ التعهدات على الاستمرار في تطبيق المعايير والحصول على الخدمة واحتيازها بجدارة بما يحقق الهدف من المساعدة.

ميثاق والالتزام

1. الجمعية تعمل وعلى الدوام بالاتسام بالعدالة والنزاهة والشفافية.
2. الجمعية تلتزم في جميع أنشطتها، في لوائدها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
3. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم والتعهدات تجاههم، وعدم الالسعة من تلقي المساعدة.
4. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم ل لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإدارة.
5. الجمعية تلتزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين. ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية استحقاقهم للمساعدات.





المسؤوليات

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملون الذين يتولون عملية الترشيح أو إدارة المشاريع أو صرف المساعدات الالتزام بها،

والرفع بما يرونها مخالفًا لها للجهات الرقابية في الجمعية.
كما يتم اطلاع العاملون ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد
الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.

اعتماد مجلس الادارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية سياسة صرف المساعدات في اجتماع مجلس ادارة جمعية السرطان السعودي الدورة السادسة في جلسته السابعة عشر الموافق 01/10/2023 م.

	رئيس مجلس الادارة	أمily bint Abd Al-Aziz Al-Jaber
	نائب رئيس مجلس الادارة	أ.عبد الله بن راشد الخالدي
	المشرف المالي - عضو مجلس إدارة	أ.محمد بن عبدالوهاب الزامل
	عضو مجلس إدارة	د.الاء بنت علي الشمراني
	عضو مجلس إدارة	د.أمل بنت عبدالله لعديني
	عضو مجلس إدارة	د.أنديرة بنت محمد بوخمسين
	عضو مجلس إدارة	أ.بيركة بنت ضافى الشمرى
	عضو مجلس إدارة	د.عادل بن عبدالعزيز الحمام

